

## قرار رقم N-15

## قرار الموافقة البيئية

## قطاع البيئة

بناء على القانون رقم 12.03 المتعلق بدراسات التأثير على البيئة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.03.60 الصادر في 10 ربيع الأول 1424 ( 12 ماي 2003 ) لاسيما المواد 1 و2 و7 و19 منه ١٢٩

و على المرسوم رقم 2.04.563 الصادر بتاريخ 5 ذو القعدة 1429 (4 نونبر 2008) المتعلق باختصاصات وسير اللجنة الوطنية واللجان الجهوية لدراسات التأثير على البيئة؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.758 الصادر في 30 صفر 1436 (23 دجنبر 2014) في شأن تحديد اختصاصات وتنظيم الوزارة المنتدبة المكلفة بالبيئة؛

وعلى رأى اللجنة الوطنية لدراسات التأثير على البيئة خلال الاجتماع المنعقد بتاريخ 2021-07-01

## قرر ما يلي:

المادة: 1 يتمنح الموافقة البيئية لمشروع Intitulé du projet

<u>المادة: 2</u> يلتزم صاحب المشروع باحترام خلاصات دراسة التأثير على البيئة وبنود كناش التحملات المرفق بهذا القرار

المادة: 3 تعتبر هذه الموافقة البيئية لاغية إذا لم يتم إنجاز المشروع خلال أجل خمس سنوات ابتداء من تاريخ الحصول عليها.